

تاج العروس من جواهر القاموس

العطف عليه بدونه فلذلك قلنا بالامتناع وبهذا يظهر الجواب عن قولك ان اردت غيره كان عطفًا وقولك يصير على هذا التقدير مثل قام رجل لا يزيد في صحة التركيب ممنوع لم اشرفنا ليه من الفائدة في الاول دون الثاني والتأكيد يفهم بالقرينة والا لباس ينتفى بالقرينة والفائدة حاصلة مع القرائن في قام رجل وزيد وليست حاصلة في قام رجل ولا زيد مع العطف كما بيناه واما قولك هل يمتنع ذلك في العام والخاص مثل قام الناس لا زيد فالذي اقوله من هذا انه ان اريد الناس غير زيد جاز وتكون لا عاطفة بما قررناه من قبل وان اريد العموم واخرج زيد بقولك لا زيد على جهة الاستثناء فقد كان يخطر لي انه يجوز لكن لم ار سبويه ولا غيره من النحاة عدلا من حروف الاستثناء فاستقر رأئي على الامتناع الا إذا اريد بالناس غير زيد ولا يمنع اطلاق ذلك حملا على المعنى المذكور بدلالة قرينة العطف ويحتمل ان يقال يمتنع كما امتنع الاطلاق في قام رجل الا زيد فان احتمال ارادة الخصوص جائز في الموضعين فان كان مسوغا جاز فيها والا امتنع فيهما ولا فرق بينهما الا ارادة معنى الاستثناء من لا ولم يذكره النحاة فان صح ان يراد بها ذلك افتراقات الاستثناء من العام جائز من المطلق وفي ذهني من كلام بعض النحاة في قام الناس ليس زيدا انه جعلها بمعنى لا فان جعلت للاستثناء صح ذلك وظهر الفرق والا فهما سواء في الامتناع عند العطف وارادة العموم بلاشك وكذا عند الاطلاق حملا على الظاهر حتى تاتي قرينة تدل على الخصوص واما الناس وزيد فجوزاه ظاهرة مما قدمناه من ان العطف يفيد المغايرة فافاد ارادة الخصوص بالاولى وارادة تأكيد نسبه الى زيد والاختبار عنه مرتين بالعموم والخصوص وهذا المعنى لا ياتي في العطف بلا واما قولك ولاي شي يمتنع بلا نحو ما قام الا زيد لا عمر وهو عطف على موجب فلما تقدم ان لا عطف بها ما اقتضى مفهوم الخطاب فيه ليدل عليه صريحا وتأكيد المفهوم والمنطوق في الاول الثبوت والمستثنى عكس ذلك لا الثبوت فيه بالمفهوم لا بالمنطوق ولا يمكن عطفها على المنفى لما قيل انه يلزم نفيه مرتين وقولك ان النفي الاول عام والنفي الثاني خاص صحيح لكنه ليس مثل جاء زيد ولا عمر ولما ذكرنا ان النفي غير مفهوم وفي منطوق عمر ومنطوق وفي الناس المستثنى منه منطوق فخالف ذلك الباب وقولك فاسوأ درجاته ان يكون مثل ما قام الناس ولا زيد ممنوع وليس مثله لا العطف في ولا زيد بل الواو وللعطف بلا حكم يخصه لواو وليس في قولنا ما قام الناس ولا زيد اكثر من خاص بعد عام هذا ما قدره □□ لي من كتابي جوابا للولد بآرك □□ فيه وا□□ اعلم * قلت هذا خلاصة السؤال والجواب نقلتهما من نسخة فليكن الناظر فيما ذكرت على هبة التأمل في سياق الالفاظ ان يجد فيه نقصا ومخالفة ثم قال

المصنف (وتكون جوابا مناقضا لنعم وبلى ونص وقد تكون ضد البلى ونعم وتحذف الجمل بعدها كثيرا وتعرض بين المخفوض نحو جئت بلا زاد وغضبت من لاشي) وحينئذ تكون بمعنى غير لان المعنى جئت بغير شئ يغضب منه كما في المصباح وعليه حمل بعضهم قوله تعالى والضالين على بحث فيه وقال المبرد انما جاز ان تقع لا في قوله ولا الضالين لا معنى غير متضمن معنى النفي فجاءت لا تسدد من هذا النفي الذي تضمنه غير لانها تقارب الداخلة الا ترى انك تقول جاءني زيد وعمرو فليل السامع ما جاءك زيد وعمرو فجاز ان يكون جاءه احدهما فذا قال ما جاءني زيد ولا عمرو فقد بين انه لم ياته واحد منهما انتهى وإذا جعل بمعنى سوى في الآية كانت لا صلة في الكلام كما ذهب إليه أبو عبيد فتأمل (و) الرابع ان (تكون موضعه لطلب الترك) قال شيخنا هذا من عدم الاصطلاح فان مراده الناهية انتهى * قلت يبعد هذا الظن على المصنف .

وكأنه اراد التفنن في التعبير وفي الصحاح وقد تكون للنهي كقولك لا تقم ولا يقم زيد ينهي به كل منهي من غائب وحاضر (وتختص بالدخول على المضارع وتقتضي جزمه واستقباله) نحو قوله تعالى (لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء) قال صاحب المصباح لا تكون للنهي على المقابلة الامر لانه يقال اضرب زيد افتقول لا تضربه ويقال اضرب زيدا وعمرا فتقول لا تضرب زيدا ولا عمرا بتكريرها لانه جواب عن اثنين فكان مطابقا لما بنى عليه من حكم الكلام السابق فان قولك اضرب زيدا وعمرا جملتان في الاصل قال ابن السراج لو قلت لا تضرب زيدا وعمرا لم يكن هذا نهيا عن الاثنين على الحقيقة لانه لو ضرب احدهما لم يكن مخالفا لا النبي لا يشملهما فإذا اردت الانتهاء عنهما جميعا فنهى ذلك لا تضرب زيدا ولا عمرا فمجيئهما هنا لا نظام النهي بأسره وخروجها اخلال به انتهى قال صاحب المصباح ووجه ذلك ان الاصل لا تضرب زيدا ولا تضرب عمرا لكنهم حذفوا الثاني اتساعا لدلالة المعنى عليه لان لا الناهية لا تدخل الا على فعل فالجملة الثانية مستقلة بنفسها مقصودة بالنهي كالجمله الاولى ويقدر يظهر الفعل وتحذف لالفهم المعنى ايضا نحو لا تضرب زيدا وتشتم عمرا ومنه لا تأكل السمك وتشرب اللبن اي لا تفعل واحدا منهما وهذا بخلاف لا تضرب زيدا وعمرا حيث كان الظاهر ان النهي لا يشملهما الجواز ارادة الجمع بينهما وبا لجملة فالفرق غامض وهو ان العامل في لا تأكل السمك وتشرب اللبن متعين وهو لا وقد يحو حذف العامل لقرينة والعامل في لا تضرب زيدا وعمرا غير متعين إذا يجوز ان نكون الواو بمعنى مع فوجب اثبات لا رفعا للبس وقا المتأخرين يجوز الشعر لا تضرب زيدا وعمرا على ارادة ولا عمرا قال وتكون لنفي الفعل (قوله فإذا دخلت الخ سقط قبل هذا من عبارة المصباح جملة ونصها فإذا دخلت على اسم نعت متعلقه لا ذاته لان الذوات لا تنفى فقولك لا رجل في الدار أي لا وجود رجل في الدار وإذا دخلت الخ .

فإذا دخلت على المستقبل عمت جميع الأزمنة إلا إذا خص بقيد ونحوه نحو واٍ لا اقوم وإذا دخلت على الماضي نحو واٍ قمت فليت معناه الى الاستقبال وصار معناه واٍ لا اقوم فان اريد الماضي قيل واٍ ما قمت وهذا كما تقلب لم معنى المستقبل الى الماضي نحو لم اقم والمعنى ما قمت (و) الخامس ان (تكون زائدة) للتأكيد كقوله تعالى (ما منعك إذ رايتهم ضلوا الا تتبعن) اي ان تتبعني